اجعلوها في سجودكم وكانوا يقولون في السجود اللهم لك سجدت وقال
عليه السلام ومن قال في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلثا فقد تم سجوده
وذلك أدناه أي أدنى الوجه المسنون ويستحب أن يزيد على الثلث بعد
أن يختم الوتر فالسنة أنه يختم على وتر وكقوله عليه السلام إذا سجد
أحدكم فليقل في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلثا والتاسع عشر من سنن
الصلوة إذا أطمأن ساجدا فإذا أراد أن ينهض قائما فإنه لا يعتمد ولا
يديه على الأرض أي إذا أراد المصلي عند رفع رأسه من السجود أن ينهض
إلى القيام فإنه لا يعتمد ولا يعتمد بيديه على الأرض لما روي أنه عليه السلام
نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلوة وأن اعتمد لا بأس به
ومقتضى الحديث أنه يكره إذا لم يكن له عذر والعشرون من سنن الصلوة
إذا أراد القعود أن يفترش رجله اليسرى ويجلس عليها وينصب يمناها
ويوجه أصابع رجله اليمنى نحو القبلة هذه كيفية الجلوس المسنون للرجل
في القعدتين عندنا كما ذكرنا من الواجبات والحادي عشرون من سنن
الصلوة أن يضع يديه على فخذيه مبسوطة الأصابع أي أن يضع
المصلي يديه حال التشهد على فخذيه ويفرج أصابعه مبسوطة
لا بل كيفما شاء عندنا والثاني عشرون من سنن الصلوة أن يصلي
على النبي عليه الصلوة والسلام في القعدة الأخيرة بعد التشهد

أي

أي أن يصلي المصلي على النبي عليه السلام بعد قراءة التشهد في القعدة
الأخيرة وهي سنة عندنا وعند الجمهور والمختار في صيغة الصلوات
أن يقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل
إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم
وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد وهذه الصيغة أصح الروايات والثالث
عشرون من سنن الصلوة الدعاء بما شاء بما يشبه ألفاظ القرآن أي
يدعو المصلي بما يشبه ألفاظ القرآن وهو ربنا آتنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ونحو ذلك ومن الأدعية المأثورة
وعن أبي بكر رضي الله تعالى عنه أنه قال يا رسول الله علمني دعاء أدعو
به في صلاتي قال قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر
الذنوب إلا أنت فاغفر مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور
الرحيم بعد الصلوة على النبي عليه السلام لكن ينبغي أن يدعو بدعاء ما يشبه
ألفاظ القرآن والأدعية المأثورة ولا يدعو بما يشبه كلام الناس
والرابع عشرون من سنن الصلوة أن ينوي في السلام عن يمينه وعن يساره
من الرجال والنساء والحفظة واختلف في نية الحفظة بين الإمام والمنفرد
والمعتمد أنه إن كان المصلي إماما نوى بالسلام عن يمينه من الحفظة والرجال
والنساء وعن يساره مثل ذلك قال في الهداية هو الصحيح هذا احتراز

Copyright King Saud University